رابط المادة على منصة باحث

#شرح_صحيح_البخاري) الشرح الأول () مكتمل (

المجلس)541(| شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. يقول واامير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب ما جاء في التطوع مثنى - 00:00:02

مثنى ويذكر ذلك عن عمار وابي ذر وانس وجابر بن زيد وعكرمة والزهري رضي الله عنهم وقال لها ابن سعيد الانصاري ما ادركت فقهاء ارضنا الا يسلمون في كل اثنتين - 00:00:22

الا يسلمون في كل اثنتين من النهار. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي الموالي عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم يعلمنا - 00:00:38

قامت بالامور كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم بالامن فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم. فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا - 00:00:58

اعلم وانت علام الغيوب. اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري. او عاجل امري واجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي في وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني - 00:01:18

ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني. قال ويسمي حاجته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك - 00:01:38

على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين ما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله باب التطوع بالليل والنهار التطوعي او ما جاء في التطوع مثنى مثنى. باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى - 00:01:58

هذه الترجمة معقودة لان التطوع الاصل فيه ان يكون اثنتين اثنتين سواء كان في ليل او نهار هذا هو الاصل فيه وقد جاءت احاديث كثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تدل على صلاة الركعتين. ولهذا اورد البخاري رحمه الله جملة من الاحاديث فيها - 00:02:18

ذكر التطوع بركعتين في الليل والنهار ذكر التطوع بركعتين في الليل والنهار وان صلاة وان الصلاة تكون مثنى. لكنها لا تكون اقل من ركعتين فلا اوعى دي ركعتين واحدة الا بالوتر - 00:02:40

اما ما يتعلق الصلوات الاخرى التي هي التي هي غير الوتر فانه يؤتى باثنتين او اكثر لكن افضل ان الاصل ان يكون ثنتين ثنتين وبعدها كل اثنتين سلام. وقد جاء ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في احاديث كثيرة من هذا الحديث الذي اورد - 00:02:58

هنا هو حديث يتعلق بالاستخارة والاستخارة الدعاء الذي يأتي به الانسان عندما يهم بشيء وهو غير ويعني مرتاح وغير جازم على على شيء فانه يصلي آآ الاستخارة ركعتين ويدعو الله ويدعو بهذا الدعاء بعد الصلاة - 00:03:18

ويدعو بهذا الدعاء الذي جاء في هذا الحديث بعد الصلاة فاذا نالت نفسه الى شيء من هذا الذي هو متردد فيه فانه يمضي اليه وان وجد انه لم يمضي لم يظهر له او يعني يقع في نفسه - 00:03:38

الى الفعل او الترك فانه يعيد الاستخارة. فانه يعيد يعيد الاستخارة. ومحل ايراد الحديث هنا قوله صلى ركعتين يعني انه يصلي ركعتين وان صلاة من صلاة التطوع مثنى مثنى تطوع - 00:03:58

تكون مثنى مثنى هذا هو الاصل فيها ولهذا اورد احاديث متعددة كلها تتعلق بالاتيان بالصلاة المتطوع فيها ركعتين ذكر هذا الحديث الذي فيه الاستخارة وان الصلاة فيها تكون ركعتين ثم يستخير بعدها ثم يستخير بعدها و - 00:04:18

وايراد الحديث هنا من اجل قوله ركعتين. انه صلى ركعتين. واما الحديث وما يتعلق بمعناه يعني هذا دعاء وشرحه فانه يأتي في كتاب الدعوات لانه آآ اورده في كتاب الدعاء في كتاب الدعوات من اجل ما اشتمل عليه - 00:04:41

من الدعاء في هذا الموضوع الذي هو السفارة قال باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى ويذكر ذلك عن عمار وابي ذر وانس ويذكر ذلك عن عمار وانا وابي ذر وانس. يعني يذكر ان التطوع يكون ركعتين. وانهم يصلون ركعتين - 00:05:01

ويعني وهؤلاء ثلاثة من الصحابة وبعدهم وجابر بن زيد وعكرمة والزهري. وهذا وهؤلاء من التابعين. فذكر هذا الاثر الذي فيه بشارة ان التطوع يكون اه يعني ركعتين وان يكون مثنى يلعن هؤلاء الصحابة الثلاثة وعن هؤلاء التابعين الثلاثة - 00:05:27

وآآ وذكره هنا بصيغة عدم الجزم التي يذكر لان من عادته انه اذا كان الاثر وخصوصا فانه يأتي بهذه الصيغة. يأتي بهذه الصيغة التي هي صيغة آآ عدم الجزم التي يذكر او ذكر - 00:05:51

وقال يحيى ابن سعيد الانصاري ما ادركت فقهاء ارضنا الا يسلمون في كل اثنتين من النهار. ثم ذكر هذا الاثر عن يحيى ابي سعيد الانصاري انه قال ما درة الفقهاء من اهل ارضنا الا من اهل المدينة الا يصلون الا يسلمون من كل اثنتين من النهار الذي كل اثنتين والنهار - 00:06:14

لكن التسليم بين الاثنتين هذا هو الاصل. هذا هو الاصل في الليل والنهار. وقد جاء في حديث صلاة الليل والنهار مثنى مثنى فاذا هذا هو الاصل فيه سواء في الليل او في النهار - 00:06:36

قال حدثنا قتيبة ابن سعيد عن عبدالرحمن ابن ابي الموالي عن محمد ابن المنكدر عن جابر ابن عبدالله. نعم قال حدثنا المكي ابن ابراهيم عن عبد الله ابن سعيد عن عامر ابن عبد الله ابن الزبير عن عمرو ابن سليم الزراقي انه سمع ابا قتادة - 00:06:53

ربعين الانصاري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين. ثم ذكر هذا هذا الحديث عن ابي قتادة رضي الله عنه انه قال عليه الصلاة والسلام - 00:07:14

اذا دخل احد المسجد فلا يعيش حتى يصلي ركعتين. او رجب هنا من اجل ذكر الركعتين. وانه يصلي ركعتين. واورده فيما يتعلق بدخول المسجد وان الانسان اذا دخل المسجد يعني لابد له من صلاة وان تكون على الاقل ركعتين. وان اتى باربع ثنتين ثم تنتين ثم - 00:07:34

يا اما في ناس ولكن لا يأتي بواحدة فله مفهوم من حيث الاقل بحيث لا ينقص وليس له مفهوم من حيث مما هو فوق الاثنتين فانه يجوز ان يزيد الحديث الذي يصلي ركعتين ليس معنى ذلك انه لا يجوز ان لا يصلي ركعتين. بل يصلي ركعتين وان شاء اتى بثنتين ثم ثنتين وهكذا. لكن لا - 00:07:54

يجوز له ان يأتي بركعة واحدة فله مفهوم من حيث الاقل فلا يؤتى باقل وليس له مفهوم مما فوق فله ان يأتي باكثر من ركعتين لكن يأتي ثنتين ثنتين وهذا حدثنا المكي ابن إبراهيم. نعم. عن عبد الله ابن عن وابراهيم هذا من كبار شيوخ البخاري. هذا من كبار شيوخ البخاري - 00:08:22

الذين روى عنهم الثلاثيات الذين روى عنهم الثلاثيات منهم مكسي بن ابراهيم هذا فانه آآ من كبار وهو من اتباع التابعين. لان الثلاثيات اه فيها ثلاث اشخاص بين البخاري وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:49

صحابي وتابعي وتابع تابعي. فهو يروي عن التابعين اي صغار التابعين. ومنهم يعني هذا الذي هو نصيبنا ابراهيم عن عبد الله ابن سعيد عبد الإله بن سعيد عبد الله بن سعيد لانه الاشد نعم عبيد الله - 00:09:09

ابن عبد الله ها؟ عن عبد الله ابن سعيد. نعم. عن عامر ابن عبد ومن هو تغريد لانه ما يمكن ان يكون الاشد لان الاشد ليس من كبار

شيوخه وهذا الان من كبار - 00:09:35
نعم الكبار شيوخ البخاري فلا شك ان هذا يعني ليس لا يعتبر الاشد الاشد يعني البخاري نفسه الذين هم من شيوخ اصحاب الكتب في ستة. الذي هو احد شيوخ الكتب الستة - 00:09:55
عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزراقي عن ابي قتادة بن ربعي الانصاري قال حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال صلى لنا رسول الله - 00:10:12
صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم انصرف ثم ذكر هذا الحديث انس الحديث المختصر قوله صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركعتين ثم انصرف لانه كان زارهم في بيتهم وصلى بهم صلاة - 00:10:35
يعني آآ وهو في البيت وآآ وهو الحديث الذي جاء في في مواضع ومنها يعني مطولا حيث قال صليت انا واليتيم وراءه والعجوز خلفنا فهذا هو الحديث نفسه وانما ذكره من اجل الركعتين. ذكره من اجل الركعتين وتطوع - 00:10:51
ركعتين وان ذلك كان في النهار. قد صلى بهم صلى الله عليه وسلم في النهار ركعتين وانصرف عليه الصلاة والسلام ان يصلى لهم يصلى بهم صار اماما لهم في بيتهم. ومثل هذا الذي حصل لعتبان. ابن ما لك عتبان عتلان - 00:11:11
غالب المال؟ نعم قال حدثنا عبد الله بن يوسف كل شيء عن مالك عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك قال حدثنا ابن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سائل عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال صليت - 00:11:31
مع رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد الجمعة وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء صليتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد الجمعة وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد - 00:11:55
العشاء من بعد حديث مستقيم؟ نعم هنا حدثنا ادم قال اخبرنا شعبة قال اخبرنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى وعلى اله وسلم وهو يخطب اذا جاء احدكم والامام يخطب او قد خرج فليصلي ركعتين - 00:12:20
كما ذكر في الحديث الاول حديث ابن عمر انه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتين قبل ثنتين ركعتين قبل الظهر ركعتين قبل الظهر وركعتين اه بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد الجمعة وركعتين - 00:12:45
بعد المغرب وركعتين بعد العشاء. نعم. ذكر الجمعة والظهر لانه يبين ان النافلة هي للجمعة هو للظهر الظهر الجمعة ولا الظهر وقد جاء في بعض الاحاديث الصحيحة ان الجمعة يكون بعدها اربع ركعات وفي بعض الحيض انه يصلي - 00:13:05
يصلي اربع ركعات انه يصلي اربع ركعات جاء من صلى اربعا قبل ظهره واربعا بعدها جاء في الحديث ثبت حديث وجاء فيما يتعلق بالجمعة اربعة اربعة ركعات وركعتين. هي اربع ركعات واربع ركعتين. هو لما ذكر الظهر ذكر ان الجمعة ايضا مثلها - 00:13:25
وانه يتطوع بعدها لكن ليس هناك شيء فيما قبل الجمعة لانه لم يأتي شيء يدل على انه يصلى قبلها كذا وانما جاء الانسان يصلي ما شاء اذا دخل المسجد يوم الجمعة صلى ما شاء ان يصلي من الركعات ثم يجلس ويقرأ القرآن وآآ يعني - 00:13:45
واذا دخل الصحابة كانوا اذا دخلوا المسجد يعني صلوا ما كان يصلي ثم قعدوا ولا يقومون الا للصلاة ثم قعدوا ولا يقومون الا للصلاة. فهذا فيه ذكر الاربعة. ولكن جاء عنه كما سيأتي في حديث اخر - 00:14:05
ان حفصة انها اخبرته بها النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في بيته ركعتين يعني قبل الفجر. وقد جاء عنه رضي الله عنه في حديث حفظتم الرسول مسلا ثم سرد قبل الفجر وثنتين قبل الظهر وثنتين بعدها وثنتين بعد المغرب وثنتين في العشاء بعد العشاء في حديث - 00:14:25
من رسول الله ذكر فيه الاثنى عشر. وهنا ذكر فيه الاربع التي هي يعني التي اه اه ما عدا الفجر لانه جاء في بعض الاحاديث مستقلة وانها جاءت عن اخذه حفصة وقوله هنا صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:45

صليتوا مع النبي ليش معنى ذلك انه صلى معه اماما؟ مأموما وانه صلى معه صلى الله عليه وسلم. وانما صلى مثلما صلى يعني الرسول صلى ركعتين وهو صلى مثله ركعتين. لكن ليس معنى ذلك انه اماما وانه آآ ان المعية تقتضي انه - 00:15:05
ولاها معه جماعة وانه حصل اه كونه صلى معه اماما ومأموم وانما قال اه انه صلى معه اي انه فعل معه ذلك الفعل او فعل ذلك الفعل الذي رآه يفعله. ولهذا جاء في بعض الاحاديث حفظت من رسول الله. يعني في بعض الاحاديث حفظت - 00:15:25
رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنا عشر ركعة عشر ركعات ركعتين كذا وركعتين كذا حتى يعني صارت عشرة بدون ذكر للجمعة بدون ذكر الجمعة والجمعة جاءت في هذا الحديث مع الظهر وجاءت في بعض الاحاديث مستقلة انها ركعتين او اربعة. ثبت عنه هذا وثبت عنه هذا صلوات الله - 00:15:45
سلامه وبركاته عليه. واذا فالمقصود بقوله صليت معه لا يدل على حصول الجمر وانه جماعة. وانه صلى معه جماعة وانما صلى كما صلى انه الرسول صلى الله عليه وسلم وهو صلى ركعتين - 00:16:05
يعني فهو من حيث الموافقة لا من حيث الجماعة وانه صلى معه جماعة آآ الرواتب بينما صلى الاشياء التي شاهدها قال انه صلاها واما تلك فقد جاء في بعض الروايات ان حفصة سألت حصة فاخبرتني انه كان يصلي - 00:16:23
ركعتين في بيته قبل ان يخرج الى صلاة الفجر. نعم قال حدثنا ابن بكير يحيى عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله ابن عمر ثم الحديث الثاني حديث جابر انه النبي قال اذا اذا دخل احدكم قال صلى الله عليه وسلم وهو يخطب اذا جاء احدكم الامام - 00:16:43
يخطب او قد خرج فليصلي ركعتين. سمع وهذا وذاك الحديث الذي مر اورده من اجل من اجل ان تطوع ركعتين يعني ذاك الركعتين كذا وركعتين كذا وركعتين كذا اورده من اجل عدد الركعات. وان انه يصلي ركعتين يعني سواء في - 00:17:12
الليل او النهار يعني سواء في الليل او النهار لانه يأتي بركعتين لان قبل الظهر وبعدها ركعتين ركعتين او انها اربع يعني وانها زيت الزيتون وكذلك بعد آآ وهذا فيما وكذلك قبل الفجر ركعتين وبعد المغرب ركعتين وبعد العشاء - 00:17:32
ركعتين وهي ركعات بالليل والنهار وكلها ركعتين اه هذا الحديث لجابر النبي قال وهو يخطب اذا دخل المسجد والامام ويخطب او قد خرج يعني خرج الى الناس يعني آآ يعني ما بدأ يخطب ولكنه رآه في الطريق. يعني يمشي او خرج على الناس دخل المسجد وسلم عليهم عند الدخول ومشى الى - 00:17:52
انظر يعني حتى يعني يقعد عليه وقت الاذان وقال اذا اذا كان يخطب او خرج اي خرج الى الناس ليخطب فانه لا يجوز حتى يصلي ركعتين. ولكنه يخاطبهما قال حدثنا ادم - 00:18:17
ابن ابي يس عن شعبة عن عمرو ابن دينار عن جابر ابن عبدالله اه الاسناد الاول مكي لابراهيم عن عبد الله ابن سعيد ابن ابي هند الفزاري ومولاه ابو بكر المدني الصدوق الربماؤه من السادسة - 00:18:37
سنة بضع واربعين اصحاب الكتب ذكر الذهبي في الكاشف يعني بضع اربعين ومئة يعني انه من التابعين لانه يروي عن عن اه عن ما هو عن عامر بن عبدالله بن الزبير - 00:18:58
يعني يعني هذا المكي ابن إبراهيم من شيوخه الذين الذين هم من التابعين يعني يحيى ابن سعيد وتوفي فوق الاربعين يعني معناه انها يعني جعفر يروي عنه ابراهيم يعني يعني بعد المائتين وفاته وقد ادرك هذا وروى عنه الذي هو عبد الله ابن ابن سعيد - 00:19:17
رحمه الله تعالى قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سيف قال سمعت مجاهدا يقول اوتي ابن عمر رضي الله عنهما في منزله فقيل له هذا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قد دخل الكعبة قال - 00:19:42
فاجد رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خرج واجد بلالا رضي الله عنه عند الباب قائما فقلت يا بلال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في الكعبة قال نعم قلت فاين؟ قال بين هاتين الاسطوانتين ثم خرج - 00:20:09
صلى ركعتين في وجه الكعبة. قال ابو عبد الله قال ابو هريرة رضي الله عنه اوصاني النبي صلى الله عليه واله وسلم بركعتي الضحى

وقال عتبان رضي الله عنه غدا علي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وابو بكر رضي الله عنه بعد ما امتد النهار - 00:20:31
وصفت لا وراءه فركع ركعتين ثم ذكر هذا الحديث عن عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما واورده من اجل انه لما خرج من الكعبة بعد ان دخلها صلى في وجهها ركعتين. اوردت من اجل - 00:20:51
هذي اللي ذكرت بعد خروجه. وقد جاء ايضا في يعني في بعض الاحاديث في هذا انه صلى ركعتين في داخل الكعبة بين بين العمودين بمعنى انه صلى داخل الكعبة ركعتين وبعد ما خرج منها صلى ركعتين في وجهها. والبخاري رحمه الله اورد الحديث هنا فيما يتعلق - 00:21:10
لكونه عليه الصلاة والسلام صلى ركعتين بعد ما خرج وهذه الاحاديث التي مضت كلها كلها فيها انها ركعتين ركعتين وان فيه يعني يصلي ركعتين وآآ ثم ذكر آآ والحديث سبق ان ان مر في يعني وسبق المرة ويأتي - 00:21:30
يعني الحالة على سابق ثلاث مئة وسبعة وتسعين. انا عدم القرآن هذا اول موضع؟ لا مر ذكر الاطراف؟ او احال على ما مضى؟ على ما مضى. ايوه. ثلاث مئة وسبعة وتسعين. وفي ثلاث مئة - 00:21:54
سبعة الحديث سبق ان مرة ولكنه اورد هنا من اجل هاتين الركعتين اللتين اتى بهما بعد ان خرج من الكعبة فانه صلى ركعتين في وجه الكعبة وهذا محل وجه ارادة الحديث في هذا الباب. وهناك يعني في بعض الاحاديث - 00:22:16
يعني في في ايها؟ انه قال صلى ركعتين بين العمودين. نعم يعني حديث اورده البخاري في احد عشر موضعا. ايوه. هذا هو الموضع الخامس منها وبقي ايه يا ستي اذن الموضع اللي في العمودين - 00:22:41
في اول موضع قال نعم ركعتين بين الساريتين اللتين على يساره اذا دخلت في ثمانية قال بين الاسطوانتين هو صلى يعني ركعتين في داخل الكعبة وصلى خارجه. هذا الحديث اللي معها - 00:23:05
من اجل ركعتين التي في خارجها بعدما خرج وفيه ايضا وفيه ايضا شيء اخر ونس ما كان في داخل الكعبة ايضا هو مثل مثل آآ ما اورده في هذه الاحاديث انها تصلى ركعتين - 00:23:29
قال صلى بين العمودين المقدمين نعم لان الكعبة لها ست اه ستة اه اعمدة في عمود في الوسط وعمود عمودين في الاخر وهو سطرين السطر الاول يعني فيه اعمدة والثاني فيه اعمدة والامام يصلى بين - 00:23:43
الاول فصار بينه وبين الجدار المقابل ثلاث اذرع في موضع سيأتي قال صلى؟ قال نعم بين العمودين اليمانيين. يعني اللي جهة اليمن لان فيه عمودين يمين وعمودين شاميين لجهة الشمال يعني - 00:24:05
آآ لم يصلي بينهما وانما صلى في العمودين اللي في جهة الجنوب وفي السطر الاول منها الذي اذا دخل يكون امام ثلاث اعمدة شطر ودخل وصلى بين العمودين المقدمتين في الصف الاول او السطر الاول من الاعمدة ليس في السطر الثاني - 00:24:30
الذي بجهد الباب مواطن اخرى في مجلدات بعد ذلك نعم؟ المواطن الباقية في مجلدات متأخرة قال حدثنا ابو نعيم عن سيف هو ابن سليمان المكي. نعم عن مجاهد ابن جبر عن ابن عمر نعم - 00:24:50
قال ابو عبد الله قال ابو هريرة رضي الله عنه اوصاني النبي صلى الله عليه وسلم بركعتي الضحى ثم ذكر هذا هذا الاثر المعلق الحديث المعلق وقد وصله في مواضع وقد خرجه البخاري ومسلم - 00:25:23
وفيه جمل ثلاث التي هي اوصاني خليله صلى الله عليه وسلم بركعتين بركعتي الضحى. في ركعتي الضحى وهذا هو محل الشاهد. وصيام هاتين من كل شهر. وان اوتر قبل ان انام - 00:25:39
والحديث آآ آآ هنا يعني دون اسناده لانه اسند في مواضع متعددة. نعم وقال عتبان غدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه بعد ما امتد النهار وصففنا وراءه - 00:26:00
ركعة ركعتين وهذا ايضا مثل حديث انس الذي صلى في دارهم ركعتين صلى لهم في دارهم ركعتين وهنا صلى لهم في دارهم ركعتين محدش يشاهد يقرأ الركعتين ركعتين هذا الباب لم يتطوع ذكر فيه احاديث عديدة فيها ذكر التطوع في ركعتين في الليل والنهار - 00:26:23

جاء عدد من الاسئلة ما حكم صلاة النوافل جماعة الشيء اللي تفرحه للجماعة تفرعه لاهل الجماعة الذي تشرع له الجماعة مثل آآ مثل الكسوف ومثل الاستسقاء ومثل قيام رمظان هذا هو الذي - 00:26:51
الذي ورد واذا كان حصل يعني شيء عارض لا شيء مقصود وان الناس يجتمعون بالصلاة يعني على وجه لم يثبت لا يفعلون. واما اذا كان غير عارض وحصل انهم يعني تنفلوا او قام واحد يتنفل تنفل معه احد لا بأس بذلك - 00:27:10
لكن لا يجتمع له ولا يتواعد عليه قال رحمه الله تعالى باب الحديث يعني بعد ركعتي الفجر قال حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان قال قال فقال ابو النضج حدثني ابي عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:27:30
كان يصلي ركعتين فان كنت مستيقظا حدثني وان اضطجع قلت لسفيان فان بعضهم يرويه ركعتي الفجر قال فسفيان هو ذاك هذا هذا الحديث باب لهذا الباب الذي هو باب آآ باب الحديث باب الحديث بعد الركعتين يعني بعد ركعتين - 00:27:59
الفجر باب الحديث يعني بعد ركعتي الفجر يعني هذا الحديث متصل بالاحاديث السابقة التي مرت قبل هذا الباب الذي يتعلق بالتطوع ولهذا جاء في بعض النسخ تأخير هذا الباب الذي مر الذي مضى بحديث متعددة الى ما بعد نهاية احاديث - 00:28:22
الفجر وفي بعض النسخ في هذا المكان الذي توسط بين حديث صلاة الفجر. لانه مر احاديث لصلاة الفجر وركعتي الفجر وبعد ذلك حديث ركعتين الفجر وجاء متوسطا بينهما ولهذا جاءت في بعض النسخ على هذا الوضع الذي رأيناه وجاء في بعض النسخ تأخير هذا الباب الى - 00:28:42
الانتهاء من آآ من احاديث صلاة الفجر من احاديث صلاة الفجر والحديث هذا الحديث يعني مر قبله يعني بابان يعني يتعلقان بصلاة الفجر شوف البابين اللي قبل هذا الحديث قبل هذه الاحاديث - 00:29:04
والضجعة على الشق الايمن بعد ركعتي الفجر. نعم. وباب من تحدث بعد الركعتين ولم يضجع. نعم ثم هذا الباب الذي معنا باب الحديث يعني بعد ركعتي الفجر اي نعم هذا مثل الحديث الذي قبله صحابي واحد - 00:29:21
كل حديث عائشة؟ كل عام؟ نعم. كلها تتعلق الفجر والضجعة. تحدث بدون رجعة من ارتجاع لان الحديث فيه اه اه في الاضطجاع وترك الاضطجاع. فيه الاضطجاع وترك الاضطجاع واما هنا يجي الحديد بعد صلاة بعد ركعتي الفجر - 00:29:41
والحديث هذه يدل على هذه المسائل الثلاث كلها. يدل على هذه المسائل الثلاث كلها وافرد كل او اتى بالحديث في ثلاثة مواضع للاستدلال به في كل موضع على شيء خاص. فاورده في الرجعة واورده بترك الرجعة. واورده هنا بالحديث - 00:30:05
بين بعد ركعتي الفجر ولهذا قلت ان في بعض النسخ كما رأينا توسط هذا الحديث بين ابواب متفقة. وفي بعضها اخر هذا الحديث الى ما بعد انتهاء من احاديث صلاة الفجر - 00:30:25
من الاحاديث الى بعد الانتهاء من صلاة الفجر. ولهذا تجد الترقيم يعني الذين رقموه يعني رقموه على النسخ التي فيها بتأخير هذا الحديث الارقام متفقة او انها تأخروا حذف حذف هنا اه كلها - 00:30:42
ها؟ وراكم على التسلسل الموجود فيه. نعم فيه اه فيه اه اه اجد الاحاديث الاخيرة من الحديث الذي مضى اللي هو آآ فرش ترك الرجعة رب الابناء اللي قبله اللي قبله حديث التطوع - 00:31:08
اداب او الحديث الذي قبل احاديث تطوع هذه الستة او سبعة الف ومئة وستين ها ادوية؟ ستين. يقول لي واللي بعد هذا؟ مجاز بعدها مباشرة الاحاديث اه ترك وبالتحديد بعد الركعتين ولا مضطجع واحد وستين - 00:31:40
ثم الحديث بعد ركعتي الفجر اثنين وستين. اللي هو اي حديث؟ حديث الان اللي جاء هذا في معنى ذلك حديث التطوع. ايه لانها اوصلت هل يتطوع؟ والرقم هذا يعني اللي قبله حديث التطوع يعني يليه الذي بعده؟ ايه سم - 00:31:59
الذي بعده في طبعة الطبعة السلفية متسلسل. نعم. على التقديم والتأخير. ايوة اي تقديم تحفيظ السلسل يعني ربما في حيز التطوع بعد ما قبلها من العجوة وجاء الباقي بعدها في بعضها فيها نعم في ها؟ طبعا التي اشتغل عليها الشيخ البراك - 00:32:18
تعليقات الشيخ البراق لتعليقات الشيخ ابن باز باعتناء ابي قتيبة قال واحد وستين ثم انتقل قال مئة وثمانية وستين ايه ايه نعم قال

حدثنا علي ابن عبد الله ابن المدينة عن سفيان ابن عيينة عن ابي النظر هو سعد ابن ابي امية نعم عن ابيه - 00:32:43
النبي هكذا جاء ايوا هذا اللي قالوا انه غلط نعم نعم صحيح عن ابي سلمة. والحديث الاسناد وش هو؟ حدثني حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان قال ابو النظر حدث قدم الاسم على الصيغة. قدم الاسم على الصيغة الاصل انه حدثني - 00:33:15
حدثني ابو النبر يعني اذا قدمت الصيغة صار حدث وهو الان اخرها فقال ابو النظر حدثني فمن هنا جاء الاشكال يعني ازيد دين ابي يجي بعض في بعض المسائل زائدة ولا ليس هناك يعني - 00:33:41
وانما السبب كما قال الحافظ انه لما قدم لاسم على الصيغة. وتقديم الاسم على الصيغة يتكرر في صحيح البخاري ولا سيما عن شعبة فانه يأتي حديث عن حديدة يقدم فيها اسم شيخه على على سيرة التحديث. فيقول فلان حدثني - 00:34:05
عن شعبة قال فلان حدثني ما قال حدثني فلان معكوسة بان قدم جزء على الصيغة والغالب هو تقديم الصيغة على اللسان. هذا كثير وان هذا قليل جدا الذي بتقديم السنن الاخيرة كما هنا - 00:34:25
عن ابي سلمة عن عائشة نعم يعني ليس في الاسناد يعني والد ابو النذر يعني ليس له رواية في الكتب كلها. فيها الى محافظ الحجر نسخة يعني هذه نسخة وقعتها النسخة الاخرى ها - 00:34:43
عن ابي ذر وغيره وكذا كلها جاءت قال ابو النور حدثني قال قال عززني عن ابي سلمة. ايوة لكنه قال ان ابوه ليس له رؤية ليس برجال الفتنة قال الحافظ وقع هنا في بعض النسخ عن سفيان قال سالم - 00:35:22
غض النظر حدثني ابي وقوله ابي زيادة لا اصل لها بل هي غلط محض حمل عليها تقديم الاسم على الصفة. فظن على الصفة. صفة حسنا. كانها صيغة او او صفة الرواية وكذا - 00:35:53
ها على الصيغة صيغة التحديث حددني وظن بعض من لا خبرة له ان فاعل حدثني راو غير سالم فزاد في السند لفظ ابي. وقد تقدم الحديث بهذا السند قريبا عن بشر ابن الحكم عن سفيان عن ابي النظر عن ابي سلمة ليس بينهما - 00:36:14
لا احد وكذا بالذي قبله من رواية مالك عن ابي النظر عن ابي سلمة وقد اخرجه الحميدي في مسنده عن سفيان قال حدثنا ابو النظر عن ابي سلمة وليس لوالد ابي النظر مع ذلك رواية اصلا لا في الصحيح ولا في غيره. فمن زادها فقد اخطأ ولله - 00:36:42
وفيهم كثيرة فيها تقديم الصيغة ما ذكر فيه هذا الخطأ قال رحمه الله تعالى من باب تعاهد ركعتي الفجر ومن سماهما تطوعا قال حدثنا بيان ابن عمرو قال حدثنا يحيى ابن سعيد قال حدثنا ابن جريج عن عطاء عن عبيد ابن عمير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - 00:37:02
لم يكن النبي صلى الله عليه واله وسلم على شيء من النوافل اشد منه تعاهدا على ركعتي الفجر تعاهد ركعتي الفجر ومن سماهما تطوعا. باب تعهد ركعتي الفجر اي السنة الركعتان قبل صلاة الفجر - 00:37:34
تعهدها المداومة عليها والحرص عليها وعدم تركها ولكنها مع هذا التعاهد للتطوع لا يقال ان هذا تعاهد يعني يدل على وجوبها. وانما هي من اكد السنن واكد الرواتب لاذن هي اكدها مع الوتر - 00:37:56
بل اكد من الرواتب واكد السنن بعد يعني بعد بعد المكتوبات في ركعة الفجر والوتر. وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتركهما لا في حضرة ولا في سفر وهذا يدل على تأكدهما وعلى ما ترجم له المصنف من التعاهد لان التعاهد يعني هو المداوم وانه لا يترك - 00:38:15
فقالت لم اكن لم ارى رسولا اكثر شيئا يعني تعاهدا لشيء من ايش؟ تعهدا من لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم على شيء من النوافل اشد منه تعاهدا على ركعتي الفجر. نعم. وكون سماها تقول نوافع. يعني تطوع - 00:38:35
وانها تطوع النفاق قال باب تعاهد ركعتي الفجر ومن سماهما تطوعا. لان آآ ذكر النوافل من النوافل مية من النوافل يعني معناها انها من التطوع ليست من الاشياء الواجبة ولكنها من اكدها. نعم - 00:38:55
لم يكن المسألة شيء من الارض يدل على آآ تأكد ركعتي الفجر وانها اكد آآ الصلوات نوافل هي والوتر لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحافظ عليهما في الحضرية الصالحة - 00:39:21

قال حدثنا بيان ابن عمرو نعم عن يحيى ابن سعيد عن ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج عن عطاء عن من؟ عن عبيد ابن عمير في رباح. نعم - 00:39:42

عن عبيد ابن عمير عن عائشة رضي الله عنها قال رحمه الله تعالى باب ما يقرأ في ركعتي الفجر. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي - 00:39:56

رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة ثم يصلي اذا سمع نداء بالصبح ركعتين خفيفتين. ثم ذكر ما يقرأ في صلاة الفجر ركعتي الفجر - 00:40:11

والمقصود انه يعني يخصص فيها القراءة وقد جاء انه يقرأ فيها وقل هو الله احد. سورة الاخلاص ولم يذكر البخاري يعني آآ ذكر السورتين لانه ليس على شرطه ذكرهما وقد جاء في صحيح مسلم وغيره ذكر - 00:40:30

آآ صلاة القراءة في هاتين السورتين ولكن لما جلس على شرطه اورد ما يدل على ذلك في التعبير والتقدير. كان يصلي ركعتين خفيفتين. يعني معناه ان السورتين خفيفتين يعني معناه يقرأ فيهما - 00:40:50

في مثل هاتين السورتين اللي هي قل هو الله احد وقل هو الله احد كان يخاطبهما. وهذا يدل على انه يقرأ فيهما بسور القصار ولا سيما مثل هذين السورتين التي قل يا ايها الكافرون - 00:41:10

ويقول له الله احد. فالحديث ليس في توصف ركعتين ولكن اخذهم للتفتيت. من ذكر التفتيت. لان هذا هو الذي يتفق مع ما جاء في بعض التي صرحت بقراءته قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد - 00:41:26

قال حدثنا عبد الله بن يوسف عن عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن محمد ابن عبد الرحمن عن عمته عمرة عن عائشة رضي الله عنها - 00:41:42

انها قالت كان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ها قال وحدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا هو ابن سعيد عن محمد ابن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:42:07

يخفف الركعتين اللتين قبل صلاة الصبح حتى اني لاقول هل قرأ بام الكتاب ثم ذكر هذا الحد وانما تشير الى التفكير والا فان القراءة لابد منه. لا صلاة للامام لم يقرأ الفاتحة لا في في الفظل ولا في النفع. صلاة قراءة الفاتحة لازمة في كل ركعة - 00:42:27

ولكن هذا الذي ذكر يعني انه هل قرأ يعني لسرعة قراءته لا لانه شكك هل قرأها ولا ما قرأها فرأى بعضها او من قرأها وانما كان يقرأها في كل ركعة عليه الصلاة والسلام. ولكن هذا فيه اشارة الى تخطيطها وكونها مخففة - 00:42:53

يعني تكون القراءة معها بشيء قصير جدا من السور مثل سورة قل هو الله احد التي هي اصلا سورة القرآن هي وان اعطيناك هو سورة العصر ان هذه الثلاث هي اقصر سور القرآن. سورة الكوثر وسورة العصر وسورة وسورة قل هو الله احد. سورة الاخلاص - 00:43:13

يعني معنى ذلك ان ان في تخفيف لهاتين لهاتين الركعتين حتى قال هل قرأ او لم يقرأ؟ لكن لا يعني ذلك انه لم يقرأ وانما حصول التقدير جدا. نعم قال حدثنا احمد ابن قال حدثنا محمد ابن بشار هو الملقب بالدار عن محمد ابن جعفر عن شعبة عن محمد ابن عبد الرحمن - 00:43:35

ابن ابن محمد ابن عبد الرحمن ابن سعد ابن زراف يقول عن محمد ابن عبد الرحمن والحافظ ابن حجر هو ابن ابن محمد ابن عبدالرحمن ابن سعد ابن زرارة. محمد ابن عبد الرحمن ابن محمد ابن عبد الرحمن. نعم. يعني - 00:44:01

نعم متوافقين. نعم. هذا يأتي في الانسان ذكر الاسناد يعني متناسبي المتناسلين يعني بحيث يعني يروي اه اه عن ابيه عن اه عن جده واسمه مثل وعن جده الذي هو مثل مثل جدي مثل مثل اسم ابيه محمد ابن عبد الرحمن ابن محمد ابن عبد الرحمن - 00:44:31

هذا يأتي مثل نصر ابن علي ابن نصرة ابن علي ابن نصر علي الجعفري خمسة اسماء يعني كلها متناسلة يعني اه اه اه علي بن نصر علي بن نصر بن علي بن نصر بن علي يعني علي بن نصر بن علي بن نصر بن - 00:45:01

تصير خمسة اسماء كلها متناسلة يعني وهذا من اطول ما جاء في التناسل لكن جاء فيه عجائب الخليفة ابن خياط ابن خليفة يعني مثل هنا نعم عن عمته عمرة بنت عبد الرحمن. نعم. ابن سعد ابن زرارة - 00:45:21

عن عائشة رضي الله عنها قالها وحدثنا احمد بن يونس احمد بن عبد الله بن يونس وهذا هو الذي قال عنه وهو الامام احمد هو شيخ الاسلام بشيخ الاسلام يعني وهذي من من الصيغ الرفيعة - 00:45:44

او من من صيغة التعديل الرفيعة عن زهير ابن معاوية الجعفي عن يحيى هو ابن سعيد. نعم. نعم. عن محمد ابن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها يقول الاخ يعني اذا خفف القراءة كذلك يخفف الركوع والسجود بلا شك - 00:46:03

قال رحمه الله تعالى باب التطوع بعد ركعتين خفيفتين الوصل للقراءة ولغير القراءة ركعتين خفيفتين الاول ركعتين خفيفتين. بلى. نعم وذكر هذا قال كان يخفف الركعتين اللتين قبل هذا وين ركعتين يعني تأتي في جميع احوالهما - 00:46:36

قال رحمه الله تعالى باب التطوع بعد المكتوبة. قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن عبيد الله. قال اخبرنا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال - 00:47:10

صليت مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم سجدتين قبل الظهر وسجدتين بعد الظهر وسجدتين بعد المغرب وسجدتين بعد العشاء وسجدتين بعد الجمعة فاما المغرب والعشاء ففي بيته. قال ابن ابي الزناد عن موسى ابن عقبة عن نافع - 00:47:24

بعد العشاء في اهله تابعه كثير ابن فرقد وايوب عن نافع قال ابن عمر صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم سجدتين قبل الظهر وسجدتين بعد الظهر وسجدتين بعد المغرب وسجدتين بعد العشاء - 00:47:44

وسجدتين بعد الجمعة. فاما المغرب والعشاء ففي بيته قال ابن ابي الزناد عن موسى ابن عقبة عن نافع بعد العشاء في اهله آآ هذا الحديث مثل الذي قبله وليس فيه ذكر ذكر الفجر - 00:48:05

ولكن بعده قال احدث الحصى؟ نعم. بعده قال وحدثتني اختي حفصة. هذا بالاسناد. باسناد واحد بالاسناد لانه رقم واحد نعم لان هذا عن ابن عمر وذاك عن حفصة صحابي عن صحابية - 00:48:25

ايوا لان هذه المتابعات جاءت في نسخة المطلق فاما المغرب والعشاء ففي بيته وحدثتني اختي حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي سجدتين خفيفتين بعد ما يطلع الفجر - 00:48:46

وكانت ساعة لا ادخل على النبي صلى الله عليه وسلم فيها. هذا هو حديث ابن عمر. يعني ما كان يدخل عليه على النساء فيها وهو في بيت اخته فهي التي - 00:49:01

حدد مشروع لان يعني هذا قد حصل منه وشاهده واما آآ هذا فانما هو بواسطة اخته ان يكون رواية صحابي عن صحابي ولكن الرواية صحابي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:49:11

ومثل الذي قبله الا في زيادة هذه الزيادة التي المغرب والعشاء وفيه ايضا المغرب والعشاء لانه آآ لكنه يمكن ان يعني ان يرى ذلك لكن الفجر لا يراه قال حدثنا مسدد - 00:49:27

عن يحيى ابن سعيد عن عبيد الله. نعم عن نافع عن ابن عمر قال ابن ابي الزناد عبد الله بن زكوان ابن عبد الرحمن عبد الرحمن بن عبد الله بن زكوان عن موسى بن عقبة عن نافع بعد هذا هو الذي يكنى به - 00:49:52

ابوه ابو الزناد وهو عبد الله وابو الزناد ليست كلية وانما هو لقب على صيغة الكلية ابو زناد ليس كنية وانما هو لقب على صيغة القرية. وكنيته ابو عبدالرحمن لانه يكنى بهذا الذي هو بهذا الزمن - 00:50:14

دفن النبي عبدالرحمن بن الزين وابوه يكنى به واما ابو جهاد فليس يكون نية له وانما هو لقب له على صيغة على صيغة الكنية الموتى بعقبة. نعم عن نافع قال بعد العشاء باهله - 00:50:30

معه كثير ابن فرقد وايوب النافع. نعم قال وحدثتني اختي حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي سجدتين خفيفتين بعد ما يطلع الفجر ثم اعاد المتابعة على ما جاء في بعض النسخ. تابعه كثير من فرقد وايوب عن نافع. وقال ابن عبد الزناد عن موسى ابن عقبة عن نافع بعد العشي في اهله - 00:50:47

ايه قال رحمه الله تعالى باب من لم يرى من لم يتطوع بعد المكتوبة يعني هذه الاحاديث التي اوردها في صلاة الفجر وركعتي الفجر مع ان ركعتي الفجر من النهار - 00:51:13

الفجر او صلاة الركعتين في النهار. وليست من الليل. لان الليل ينتهي بطلوع الفجر. النهار الشرعي يبدأ بضوء الفجر الذي يبدأ معه صياح الذي يبدأ معه الصيام. فقيل يعني انها يعني يعني ادخلت في احاديث صلاة الليل - 00:51:32
لانه مر احاديث متعددة انه ذكر كذا وثم يصلي ركعتين. يعني يعني بعد ما يطلع الفجر. فقيل انها اطلق عليها او انها ادخلت في ابواب التهجد مع انها ليست من التهجد وانما هي من الرواتب المتصلة بالصلوات وصلاة الفجر هي في النهار - 00:51:54
فاذا الركعتان مع قبلهما في النهار. انما اورد ذلك كما قيل عن المغرب انها وتر النهار مع ان هذا ليست بالنهار فهذه يعني تكون في يعني في يعني في النهار الذي هو قريب - 00:52:14
من الليل هذي قريبة من النهار اللي هو صلاة المغرب وقال عنها وتر النهار مع انها ليست بالنهار. وانما هي قريبة منه. وهنا جاء ذكرها في احاديث التطوع وعن التهجد واوردت هذه في هذا في هذا الكتاب مع انها ليست تابعة لصلاة الليل وانها تهجد - 00:52:34
بسبب قربها. فكما يقال للمغرب وتر النهار فيقال للتهجد او ركعتي الفجر انها من الليل. او انها تذكر مع يعني مع صلاة الليل للقرب بينهما لان الشيء قد يطلق على ما يقاربه - 00:52:58
كما جاء في وتر النهار وانها ليست لكنه قريب من النار. وكما جاء في الحديث آآ يعني آآ اه اذا يعني العيدين يعني شهر عيد لا ينقصان وعيد الفطر هو في ليس في رمضان. وانما هو في شوال ولكنه اضيف الى الى شهر والى - 00:53:20
العيد لاتصاله او لقربه منه فهذه من صلاة المغرب هي من هذا القبيل وهذا من هذا القبيل. وهذا الذي ذكره المصنف هنا من ايراد احاديث صلاة الفجر ركعة الفجر في كتاب التهجد - 00:53:48
او في باب التهجد او بعد صلاة الليل لانها قريبة من من الليل وان لم تكن في الليل قال باب من لم يتطوع بعد المكتوبة. قال حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان عن عمرو. قال سمعت ابا الشأتاء - 00:54:01
قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانيا جميعا عن جميع قلت يا ابا الشعتاء اظنه اخر الظهر وعجل العصر وعجل العشاء واسفر المغرب قال وانا اظنه - 00:54:24
يعني هذا الحديث باب باب من لم يتصور بعد المكتوبة. باب من لم يتطوع بعد المكتوبة. يعني اورده هنا اورد هذا هذا هذا الحديث هنا الذي كونه صلى بالمدينة من غير خوف او مرض او مطر آآ وقد جمع بينهما - 00:54:45
عليه الصلاة والسلام حتى لا يحرج امته عرض البخاري رحمه الله هذا الحديث الذي هو كون المصلى اربعا وصلى وصلى صلى اثنان اذا صلى اه جميعا الظهر والعصر بالتمام بالتمام تامة وصلى - 00:55:05
المغرب والعشاء سبعا يعني تامة ليس فيها قصر. وكان هذا في المدينة وانما كان لظرف خاص او لامر خاص فقال ابن عباس اراد الا يحرج امته عندما يحصل امر يخفى في ذلك فان لهم ان يفعلوا لهم ان يفعلوا ذلك. ولكن المصنف - 00:55:29
هنا من اجل عدم التطوع بعد المكذوبة. هو يقصد بذلك انه لم يتطوع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء لانه جمع والجمع ليس فيه تطوع. الجمع ليس فيه تطوع. ومعلوم ان ان - 00:55:49
ان الجمع اذا حصل يعني في في السفر او يعني او المقيم او المريض الذي يحق له الجمع فانه لا يتطوع يعني بين صلاتين لان الصلاة الثانية تأتي بعد الاولى. وايضا الاذكار التي هي التسبيحات وما الى ذلك يؤتى بها مرة - 00:56:09
بعد الثانية لا يقال انه يأتي بها مكررة عن الاولى وعن الثانية وانما يأتي بها عن الثانية فقط او بعد الثانية فقط فاذا يراد البخاري رحمه الله لهذا الحديث تحت هذه الكلمة من اجل ما بين الظهر والعصر - 00:56:36
حيث جمعتا وبين المغرب والعشاء حيث جمعتا فانه ليس فيه تنفل بين آآ بين صلاتين ومعلوم ان الظهر يعني اه اه يعني بينهما تنقل بين الظهر والعصر وكذلك بين المغرب والعشاء - 00:56:53
في تنكل في الاصل هكذا الجمعة ليس فيه بسبب الجمع قال حدثنا علي ابن عبد الله ابن مديني عن سفيان ابن عيين عن عمرو عن ابي الشعثاء جابر جابر ابن زيد - 00:57:13
عن ابن عباس قال رحمه الله تعالى باب صلاة الضحى في السفر. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله سيدنا

محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم الهمكم الله الصواب الحقاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا غفر الله لنا ولكم - 00:57:33

اخوان المسلمين اجمعين امين امين يقول السائل احسن الله اليكم كيف نجمع بين قول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى مع ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - 00:57:58

يوتر بسبع وبتسع لا يجد الا في اخرها. يعني هذا تقالب تقالب واذا ورد شيء على خلاف الغالب يعني للانسان يأتي به. لكن الاولى ان يأتي باثنتين اثنتين يقول حفظك الله للاستخارة لها ضابط ام نستخير في كل شيء نريد ان نفعله؟ مثلا نريد ان - 00:58:14

حلى لطلب العلم او ان التحق بمرحلة الماجستير. فهل اه استخير في هذه الاحوال الامور الطيبة او القربات يعني كون الانسان يفعلها او يفعلها لا لا وانما يعني يعزم عليها ويتوكل على الله عز وجل - 00:58:47

يعني مثل الحج ما يستخير انه يحج انه يحج ولا ما يحج؟ يحج على طول. اذا كان راجع من هذا وكذلك الذهاب لطلب العلم او لاستيراد العلم لا لا يعني اه - 00:59:07

يحصل منه الاستخارة وانما يقدم على الشيء الذي فيه يعني لكن الاستخارة مثل سفر مثل دخول تجارة مثل واجب امرأة مثل كذا يعني امورا يعني آآ ليست من قبيل يعني قربة محضة في في الحج - 00:59:21

يقول هل يجوز ان اصلي الاستخارة واستخير الله في اكثر من امر في وقت واحد؟ لا يعني للسفارة يعني كل شيء تريد هذا آآ اصلي له استخارة يعني ولهذا يسمي ما تروح تجيب لك عشرة اشياء ولا كذا وتقول افعل فلان شيء كذا وكذا وكذا وكذا - 00:59:42

وانما يأتي بالشيء الذي اراده هذا واذا انتهى من هذا يأتي بذاك واذا كان ذاك ما ما يعني ما طرأ الا في المعدة لكن اذا كان عنده عدة اشياء يعني اذا واحد بصلاة - 01:00:10

وهل يصح صلاة ركعتين بنية الاستخارة وسنة الوضوء والضحى؟ تعدد النوايا. يمكن لكن كونه يأتي بها مستقلة غير الفريضة نعم يمكن لكن كون الانسان يحرص على انه يعني يأتي بهذا ويأتي بهذا - 01:00:31

الانسان الذي يصوم ثلاثة ايام من كل شهر ويصوم ست شوال ما يدخل يعني ثلاث في الست هذه من ثلاث يعني من ثلاثة ايام يصير يهوي بها هذا والمثل فليأتي بهذا على هذا هذا على حدة وهذا على حدة لان الحديث الذي فيه - 01:00:56

آآ آآ ثلاثة ايام تعجز صيام شهر وست من ايام من شوال مع رمضان تعديل شهر لو صلى يعني اختصرها وصلى ما يصير عندي احد العدد يصير نقص العدد لكن يصير عنده آآ صيام الدهر في صيام - 01:01:16

ايام من كل شهر ومنها شوال وكذلك يصلي ستا مستقلا عن هذه الثلاث مع مع صيام رمضان يكون صام الظهر مرتين قل صلينا جماعة ونحن في سفر صلينا الظهر والعصر جمعا دون قصر - 01:01:34

فما حكم صلاتنا؟ يعني يجوز. يعني الجمع ليس بواجب ليس بواجب فلو صلى الانسان وهو مسافر تاما او متما لا بأس بذلك. ثم ايضا الجمع يعني يختلف عن قصر القصر يعني يتأكد يعني واذا كان صلح كاملة يعني فهو خلاف الاولى لكن الجمع يعني كونه - 01:01:55

يصليها يعني اه اه ليس هو الاولى الا اذا كان في مشقة على الانسان كالمريض فالاولى في حقه انه يفعل الذي يقدر عليه ولا يكلف الله نفسا الا وسعها. لكن كونك يعني يتحتم عليه في القصر هو انه لابد من ان يقصر - 01:02:22

كان قصد الرخصة وليس عزيمة. جزاكم الله خيرا. سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - 01:02:42